أوليـاء اللـه
عقـلاء ليسـوا مجـانين

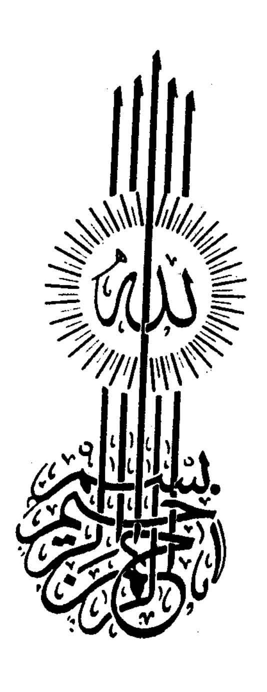
تأليف: شيخ الإسلام
أحمد بن عبد الحليم بن تيمية

خرج أحاديثه وعلق عليه
محمد شاكر الشريف

الطبعة الأولى

١٤١٢هـ

أولياء الله عقلاء ليسوا مجانين


الله
بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله محمد ﷺ

أما بعد

فإن شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبدالسلام ابن تيمية علم من أعلام هذه الأمة، ورجل من كبار رجالاتها المشاهير، وهو رجل لا يحتاج الى تعريف فقد عَرَفَه الدَّانى والقاصى، كما عرفه الخاصة والعامة، ورجل قد بلغ هذه المنزلة لا تكفى هذه الأوراق بأسرها للحديث عنه حديثاً وافياً، لذلك فإننا نكتب عنه على سبيل الإيجاز والاختصار، نكتب عنه مذكّرين لا مُعَرِّفين .

ولد شيخ الإسلام ببلدة حرَّان في الشام عام ٦٦١ هجرية وهو من أسرة تعلقت بالعلم وشُغِفَتْ به، فأبوه شهاب الدين عبد الحليم بن عبد السلام كان من أعيان الحنابلة، قرأ المذهب الحنبلى حتى أتقنه، ودرَّس وأفتى وَصَنَّف، وكان له كرسى بالجامع يتكلم عليه أيام

الجمع من حفظه. وأما جده فهو شيخ الإسلام مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن عبد الله، الفقيه، المقرىء المحدث المفسر الأصولى، النحوى أحد الحفاظ الأعلام.

وإذا كان هذا شأن أبيه وجده فلا عجب أن يظهر لنا شيخ الإسلام على هذه الصورة العظيمة من العلم الصحيح والعمل الصالح.

يقول عنه ابن الوردى: «كان للشيخ خبرة تامة بالرجال رواة الحديث، وجرحهم وتعديلهم وطبقاتهم ومعرفة بفنون الحديث وبالعالى والنازل، والصحيح والسقيم، مع حفظه لمتونه وهو عجيب في استحضاره واستخراج الحجج منه، وإليه المنتهى في عزوه إلى الكتب الستة والمسند، بحيث يصدق عليه أن يقال: كل حديث لايعرفه ابن تيمية فليس بحديث. ولكن الإحاطة لله، غير أنَّه يَغترِف من بحر، وغيرُه من الأئمة يغترفون من السواقى».

ويقول عنه كمال الدين بن الزملكاني الشافعي:

«كان إذا سُئل عن فن من الفنون ظن الرائي والسامعُ أنه لا يعرف غير ذلك الفن، وحكَم أن أحداً لا يعرف مثله، وكان الفقهاء من سائر الطوائف إذا جلسوا معه استفادوا في سائر مذاهبهم منه، . . ولا يُعرف أنه ناظر أحداً فانقطع معه، ولا تكلم في علم من العلوم إلا فاق فيه أهله والمنسوب إليه، وكانت له اليد الطولى في حسن التصنيف وجودة العبارة».

ويقول عنه الحافظ فتح الدين بن سيد الناس: «كاد يستوعب السنن والآثار حفظا، إذا تكلم في التفسير فهو حامل رايته، أو أفتى في الفقه فهو مدرك غايته، أو ذاكر بالحديث فهو صاحب علمه وروايته، برَّز في كل فن على أبناء جنسه، ولم تَر عينٌ من رآه مثلَه، ولا رأت عينهُ مثلَ نفسهْ».

ويقول عنه الشيخ تقى الدين بن دقيق العيد: «رأيتُ رجلا سائِرُ العلوم بين عينيه يأخذ ما شاء منها ويترك ما يشاء».

ويقول عنه الحافظ أبو الحجاج المزِّى: «ما رأيت

مثله، ولا رأى هو مثل نفسه، وما رأيت أحداً أعلم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ولا أتبع لهما منه».

وبالجملة فإن الحديث عن علمه ومعرفته وديانته حديثٌ يطول، ولن نوفِّيه حقَّه في مثل هذه الورقات لذلك نكتفى بما قدمنا من أقوال العلماء ونختمها بقول الحافظ الذهبى.

يقول عنه الحافظ الذهبى: «شيخنا وشيخ الإسلام، وفريد عصره علما ومعرفة، وشجاعة وذكاء، تنويراً إلهياً، وكرما ونصحا للأمة وأمرا بالمعروف ونهيا عن المنكر.

سمع الحديث وأكثر بنفسه من طلبه، وكتب وخرَّج، ونظر في الرجال والطبقات، وحصَّل ما لم يحصله غيره، وبرع في تفسير القرآن، وغاص في دقيق معانيه، واستنبط منه أشياء لم يُسبق إليها، وبرع في الحديث وحفظه، فقلَّ من يحفظ ما يحفظه من الحديث معزوًّا إلى أصوله وصحابيِّه .

وفاق الناسَ في معرفة الفقه، واختلاف المذاهب،

وفتاوى الصحابة والتابعين، بحيث إذا أفتى لم يلتزم بمذهب بل يقول بما [صح] دليله عنده.

ونصر السنَّةَ بأوضح حجج وأبهر براهين، وأوذى في ذات الله من المخالفين، وأُخيف في نشر السنة المحضة، حتى أعلى الله مناره، وجمع قلوب أهل التقوى على محبته والدعاء له.

وجَبَل قلوبَ الملوك والأمراء على الانقياد له غالبا وعلى طاعته، وأحيا به الله الشام بل والإسلام، بعد أن كاد ينثلم لما أقبل حزب التتر والبغى في خُيلائهم.

ومحاسنه كثيرة، وهو أكبر من أن يُنبّه على سيرته مثلى، فلو حلفتُ بين الركن والمقام لحلفت أنى ما رأيت بعينى مثله وأنه ما رأى مثل نفسه».

فماذا ننتظر من رجل هذا شأنه؟ ننتظر منه القيام بحق الله فيما آتاه من علم ومعرفة، وقد حدث: فلقد جاهد شيخ الإسلام في سبيل نصرة الحق وإزهاق الباطل جهاداً لم يثنه عنه ما تعرض له من محن ودسائس، ولم يكن السجن الذى دخله شيخ الإسلام

أكثر من مرة، ولم تكن المعاملة السيئة التى كان يلقاها فيه كافية بأن تزيله أو تزحزحه عن كلمة الحق، لأن الحقَّ إذا خالط بشاشةَ القلوب، فلا يستطيع أن يخرجه منها إلا من له التصرف في القلوب، وكان يقول في ذلك: «ما يصنع أعدائى بى أنا جنتى وبستانى في صدرى، أينما ذهبت فهى معى، إن حبسونى فحبسى خلوة، وإن أخرجونى من بلدى فخروجى سياحة، وإن قتلونى فقتلى شهادة».

فلم يكن شيخ الإسلام مجردَ عالم يحفظ الأدلة والأحكام فقط، بل كان مجاهداً حقاً جاهد بيده وسيفه: جاهد التتار الخارجين عن شرائع الإيمان، كما جاهد المرتدين وأهل البدع المارقين، وكان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويُغيِّر بيده كما يتكلم بلسانه فيذكر ابن كثير في حوادث سنة ٦٩٩ أنه في السابع عشر من رجب: دار الشيخ تقى الدين رحمه الله وأصحابه على الخمارات والحانات، فكسروا أوانى الخمور وأراقوها، وعزَّروا جماعة من أهل الحانات

المتخذة لهذه الفواحش، ففرح الناس بذلك.

هذا وقد ألف شيخ الإسلام كتباً ورسائل تشهد باطلاعه الواسع ومعرفته التامة بكلام الصحابة والتابعين وتابعيهم، كما تشهد بمعرفته بأقوال الأئمة الفقهاء الذين عليهم مدار الفتوى في الأمصار، وتشهد أيضا هذه الكتب بتمسكه الكامل بالدليل الصحيح وتقديمه على كل ما سواه من أقوال الناس.

ولقد كان لابن تيمية أثر بالغ في معاصريه، وفيمن جاء بعده ممن سلكوا سبيل السلف الصالح أهلِ السنة والجماعة.

توفى ابن تيمية رحمه الله عام ٧٢٨ هـ وهو في السجن بعد حياة حافلة بالعلم والعمل الصالح والدفاع عن الحق ومجاهدة الباطل، فرحمه الله رحمة واسعة وأجزل له المثوبة والعطاء.

(أخذنا غالب نقول ترجمة من كتاب: ابن تيمية للدكتور محمد يوسف موسى).

هذه الرسالة:

هى رسالة صغيرة الحجم جليلة القدر، قرأتها منذ زمن وانتفعت بها ورغبت في إخراجها وتحقيقها، تَعَرَّض فيها شيخ الإسلام بأسلوبه المميز وبحججه الواضحة المستقيمة لموضوع مهم ضلت فيه طوائف كثيرة من الناس.

ركز فيها شيخ الإسلام على بيان حقيقة الولاية، وأنه ليس لله ولى إلا من اتبعه والتزم طاعة الله ورسوله في الظاهر والباطن، ثم بين أن العمل الصادر عن المجانين ومسلوبى العقول غير صحيح ولا يعتد به، ومن ثَم يمتنع أن يكون الجنون أو سلب العقل طريقاً إلى ولاية الله وكرامته، لقد ركز شيخ الإسلام على هذا وبيَّنه وفصّله واحتج له بالحجج الواضحة المستقيمة بأسلوب يسهل على كل قارىء فهمه واستيعابه ومن هنا تأتى أهمية الرسالة. لقد تعرض ابن تيمية في هذه الرسالة ـ وهو بصدد بيان موضوعه الأصلى وتوضيحه ـ لكثير من الموضوعات المهمة مثل:

أحكام الصلاة ومنزلتها من الدين.
حكم من يترك حضور الجمعة والجماعات.
حكم من اعتقد ولاية من لا يؤدى الفرائض ولا يترك المحرمات
حكم صلاة ذاهب العقل.
حكم صلاة الناعس.
حكم تكليف من زال عقله بسبب محرم.
حكم إسلام المجنون أو كفره.
شروط الولاية.
خرق العادات ليس دليلا على الولاية إذا خالف صاحبها الشرع المنزل.
العذر بالجهل وضوابطه.
حكم من والى الله تارة ووالى الشيطان تارة أخرى.

وغير ذلك من المواضيع المهمة التى لا ينبغى لمسلم حريص على معرفة دينه أن يكون ذاهلاً عنها. فرحم الله شيخ الإسلام رحمة واسعة وجزاه خير الجزاء.

تنبيه:

أولاً: هذه الرسالة مأخوذة من «مجموع الفتاوى» وكان اسمها هناك «مسألة في اتباع الرسول بصريح المعقول» وتدبرت هذا الاسم فما وجدته معبراً عما احتوته هذه الرسالة، وفي الوقت نفسه فإنى لست على ثقة من أن هذه التسمية كانت من عمل شيخ الإسلام لذا فقد غيرت عنوانها إلى ما رأيته مناسباً للتعبير عن صلب الرسالة: «أولياء الله عقلاء ليسوا مجانين» ولو كنت مستيقناً أن هذه التسمية من عمل الشيخ ما أقدمت على تغيير حرف منها.

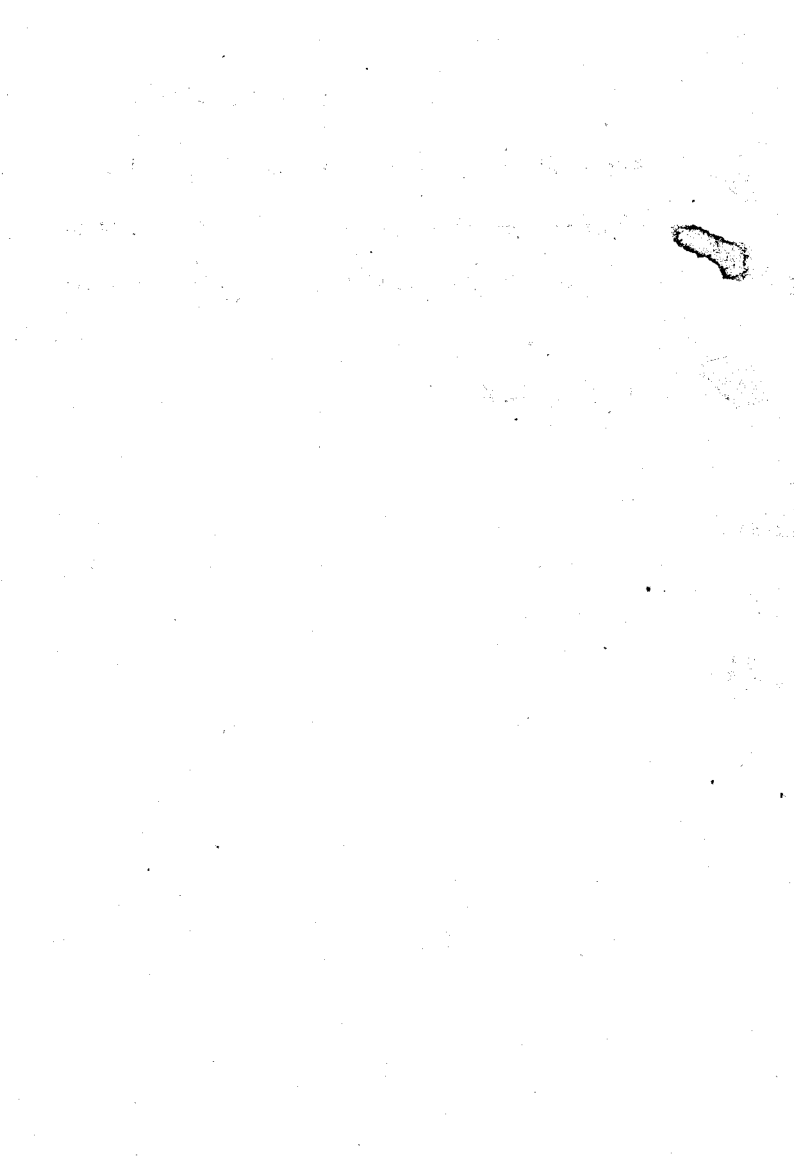
ثانياً: وضعت عناوين لكل فقرة أو عدة فقرات رأيت أن العنوان المختار مناسب لها ومعبر عنها ووضعته بين علامتين هكذا [ ].

ثالثاً: كل كلام موجود بين علامتين هكذا [ ] سواء أكان ذلك في صلب الكتاب أو الهوامش فهو مما زدته أنا إما للتوضيح وإما لظنى أن سياق

الكلام يستوجبه.

هذا وإنى أسأل الله سبحانه وتعالى أن يتجاوز عنى فيما قصرت فيه وأن يعظم لى الأجر فيما سوى ذلك وأن يجعلنا من أهل العلم والعمل والإخلاص أنه سميع قريب.

محمد شاكر الشريف



الحمد لله رب العالمين وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ تسليماً كثيراً.

[عموم الرسالة للمكلفين]

أما بعد: اعلم أنه يجب على كل بالغ عاقل من الإنس والجن أن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيداً.

أرسله إلى جميع الخلق: إنسهم وجنِّهم، وعربهم وعجمِهم، وفُرسهم وهِندِهم، وبَربَرهم ورُومِهم، وسائِر أصناف العجم أسودِهم وأبيضِهم، والمراد بالعجم من ليس بعربى على اختلاف ألسنتهم.

[عموم الرسالة في التكليف]

فمحمد ﷺ أُرسل إلى كل أحد: من الإنس والجن كتابِيِّهم وغير كتابيِّهم، في كل ما يتعلق بدينه من الأمور

الباطنة والظاهرة: في عقائده وحقائقه، وطرائقه وشرائعه، فلا عقيدة إلا عقيدته، ولا حقيقة إلا حقيقته، ولا طريقة إلا طريقته، ولا شريعة إلا شريعته، ولا يَصِلُ أحد من الخلق إلى الله وإلى رضوانه وجنته وكرامته وولايته إلا بمتابعته باطنا وظاهراً في الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة: في أقوال القلب وعقائده، وأحوال القلب وحقائقه(1) وأقوال اللسان وأعمال الجوارح.

[شروط الولاية]

وليس لله ولى إلا من اتبعه باطناً وظاهراً؛ فصدَّقه فيما أخبر به من الغيوب. والتزم طاعته فيما فرض على الخلق من أداء الواجبات وترك المحرمات.

فمن لم يكن له مصدقا فيما أخبر، ملتزماً طاعته فيما

---

(1) قول القلب: هو التصديق بما جاء عن الله. وعن رسول الله ﷺ.

أحوال القلب: هى أعمال القلب مثل محبة الله ورسوله، والتوكل على الله، وإخلاص الدين لله وأمثال ذلك.

أوجب وأمر به في الأمور الباطنة التى في القلوب، والأعمال الظاهرة التى على الأبدان لم يكن مؤمناً فضلا عن أن يكون ولياً لله.

ولو حصل له من خوارق العادات ماذا عسى أن يحصل، فإنه لا يكون مع تركه لفعل المأمور وترك المحظور من أداء الواجبات من الصلاة وغيرها بطهارتها وواجباتها إلا من أهل الأحوال الشيطانية، المبعدة لصاحبها عن الله، المقربة إلى سخطه وعذابه.

لكن من ليس بمكلف من الأطفال والمجانين قد رفع القلم عنهم فلا يعاقبون(٢)، وليس لهم من الإيمان

---

(٢) ورد في عدم مؤاخذة هذه الأصناف ماذكره البخارى معلقا في صحيحه: «وقال على لعمر رضى الله عنه: أما علمت أن القلم رُفع عن المجنون حتى يفيق، وعن الصبى حتى يدرك، وعن النائم حتى يستيقظ»، وهذا حديث موقوف وهو ـ مع ذلك ـ كما قال ابن حجر: «مرفوع حكما».

وقد روى هذا المتن مرفوعاً وموقوفاً من أكثر من طريق ورجح النسائى الموقوف وقال ابن حجر عن المرفوع: «وهذه طرق تقوى =

بالله وتقـواه باطناً وظاهراً ما يكونون به من أولياء الله المتقين، وحزبه المفلحين وجنده الغالبين، لكن يدخلون في الإسلام تبعاً لآبائهم كما قال تعالى: ﴿ **والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم . وما ألتناهم من عملهم من شيء كل امـرىء بما كسب رهين** ﴾ [الطور: ٢١].

= بعضها ببعض»، قال: «وقد أخذ الفقهاء بمقتضى هذه الأحاديث، لكن ذكر ابن حبان أن المراد برفع القلم ترك كتابة الشر عنهم دون الخير، وقال شيخنا في شرح الترمذي [يعنى الحافظ العراقى]: هو ظاهر في الصبى دون المجنون والنائم لأنهما في حيز من ليس قابلاً لصحة العبادة منه لزوال الشعور» (١٢/١٢٤ فتح البارى).

وقال الشوكانى: «حديث رفع القلم عن ثلاثة، وإن كان في طرقه مقال لكنه باعتبار كثرة طرقه من قسم الحسن، وباعتبار تلقى الأمة له بالقبول لكونهم بين عامل به ومؤول له صار دليلاً قطعيا» (١١- إرشاد الفحول).

أقـول: وكون هؤلاء غير معاقبين لا يمنع من لزوم أرش جنايتهم وضمان قيمة ما أتلفوه لأن هذا من أحكام الوضع، وذاك من أحكام التكليف.

[منزلة العقل بالنسبة للإيمان]

وهم مع عدم العقل لا يكونون ممن في قلوبهم حقائق الإيمان ومعارف أهل ولاية الله وأحوال خواص الله؛ لأن هذه الأمور كلها مشروطة بالعقل؛ فالجنون مضاد للعقل والتصديق والمعرفة واليقين والهدى والثناء وإنما يرفع الله الذين آمنوا والذين أوتوا العلم درجات.

فالمجنون وإن كان الله لا يعاقبه، ويرحمه في الآخرة، فإنه لا يكون من أولياء الله المقربين والمقتصدين الذين يرفع الله درجاتهم.

[حكم من اعتقد ولاية من لا يؤدى الواجبات ولا يترك المحرمات]

ومن ظن أن أحداً من هؤلاء الذين لا يؤدون الواجبات، ولا يتركون المحرمات سواء كان عاقلا أو مجنوناً أو مُوَلَّها أو مُتَوَلِّهاً[٣]، فمن اعتقد أن أحداً من

---

(٣) الوَلَه: هو ذهاب العقل والتَّحير، وقد يكون ذلك من شدة الحب أو =

هؤلاء من أولياء الله المتقين، وحزبه المفلحين، وعباده الصالحين وجنده الغالبين، السابقين المقربين، والمقتصدين الذين يرفع الله درجاتهم بالعلم والإيمان مع كونه لا يؤدى الواجبات ولا يترك المحرمات، كان المعتقد لولاية مثل هذا كافراً مرتداً عن دين الإسلام، غير شاهد أن محمداً رسول الله ﷺ، بل هو مكذب لمحمد ﷺ فيما شهد به؛ لأن محمداً أخبر عن الله أن أولياء الله هم المتقون المؤمنون قال تعالى: ﴿ **ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون** ﴾ [يونس: ٦٢ : ٦٣٠] وقال تعالى: ﴿ **يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا، إن أكرمكم عند الله أتقاكم** ﴾ [الحجرات: ١٣].

= الحزن أو الخوف، وبعض الناس يحدث له ذلك الوله حقيقة، وبعضهم يظهره تصنعا لما ظن أن ذلك دليل على الولاية.

و«التقوى» : أن يعمل الرجل بطاعة الله على نور من الله يرجو رحمة الله ، وأن يترك معصية الله على نور من الله يخاف عذاب الله[4] ولا يتقرب ولى الله [إلى الله] إلا بأداء فرائضه . ثم بأداء نوافله . قال تعالى : « **وما تقرب إلى عبدى بمثل أداء ما افترضت عليه ، ولا يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه** » كما جاء في الحديث الصحيح الإلهي . الذى رواه البخارى[5] .

---

(٤) تعريف التقوى بذلك هو من كلام التابعى الجليل طلق بن حبيب، رواه بسنده عنه أبو نعيم الحافظ قال: «لقى بكرُ بن عبد الله طلقَ ابن حبيب فقال له بكر: صف لنا من التقوى شيئا يسيرا نحفظه، فقال: اعمل بطاعة الله على نور من الله ترجو ثواب الله، والتقوى ترك المعاصى على نور من الله، مخافة عقاب الله عز وجل» (٣/ ٦٤ حلية الأولياء).

(٥) جزء من حديث أخرجه البخارى في صحيحه من حديث أبى هريرة كتاب الرقاق باب التواضع (١١/ ٣٤٨ فتح البارى) ونص هذا الجزء عنده: «**وماتقرب إلى عبدى بشىء أحب إلى مما افترضته عليه، وما يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه**».

فصل

[أحكام الصلاة ومنزلتها من الدين]

ومن أحب الأعمال إلى الله وأعظم الفرائض عنده الصلواتُ الخمس في مواقيتها، وهي أول ما يحاسب عليها العبد من عمله يوم القيامة(٦).

---

(٦) «إن أول ما يحاسب الناس به يوم القيامة من أعمالهم.. الصلاة» الحديث. أخرجه أحمد (٢/ ٢٩٠، ٤٢٥) وأبو داود (٣/ ١١٦) وسكت عنه، والحاكم (١/ ٢٦٢ المستدرك) وصححه ووافقه الذهبي، وابن ماجه (١/ ٤٣٥ ـ ٤٣٦) والنسائي (١/ ٢٣٢) والترمذي (٢/ ٤٦٣) وغيرهم وهو مروى من حديث أبي هريرة ومن حديث تميم الداري، وهو حديث صحيح إن شاء الله، وقد وقعت زيادة في أحد طرق حديث أبي هريرة بلفظ: «فإن صلحت [يعني الصلاة] فقد أفلح وأنجح، وإن فسدت فقد خاب وخسر» وهي زيادة ـ فيما يبدو لي من دراسة طرق هذا الحديث ـ غير صحيحة. وقد رُوى هذا الحديث أيضا من حديث أنس ومن حديث أبي سعيد الخدري ولا يصح ـ والله أعلم ـ من حديث أي منهما خلافاً لما ذكره الشيخ الألباني.

وهى التى فرضها الله تعالى بنفسه ليلة المعراج لم يجعل فيها بينه وبين محمد واسطة.

وهى عمود الإسلام الذى لا يقوم إلا به.

وهى أهم أمر الدين كما كان أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب يكتب إلى عماله: «إن أهم أمركم عندى الصلاة. فمن حفظها وحافظ عليها حفظ دينه، ومن ضيعها كان لما سواها من عمله أشدَّ إضاعة»(٧).

وقد ثبت في الصحيح عن النبى ﷺ أنه قال: « **بين العبد وبين الشرك ترك الصلاة**»(٨) وقال: « **العهد الذى**

---

(٧) أخرجه مالك في الموطأ (١/ ٢٤ تنوير الحوالك) ومن طريقه أخرجه البيهقى في السنن، قال مالك عن نافع مولى عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب فذكره وهذا إسناد منقطع فإن نافعًا لم يدرك عمر بن الخطاب رضى الله عنه.

(٨) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٧١ شرح النووى) من حديث جابر ابن عبد الله ولفظه: «**بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة**». قال النووى: «هكذا هو في جميع الأصول من صحيح =

بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر»(٩).

فمن لم يعتقد وجوبها على كل عاقل بالغٍ - غير حائض ونفساء - فهو كافر مرتد باتفاق أئمة المسلمين.

وإن اعتقد أنها عمل صالح وأن الله يحبها ويثيب عليها، وصلى مع ذلك وقام الليل وصام النهار، وهو مع ذلك لا يعتقد وجوبها على كل بالغ فهو أيضاً كافر مرتد، حتى يعتقد أنها فرض واجب على كل بالغ عاقل.

= مسلم الشرك والكفر بالواو، وفي مـ[ستـ]ـخرج أبي عوانة وأبى نعيم الأصبهانى: أو الكفر، بأو ولكل واحد منهما وجه» قلت: وقد رواه الترمذى (٧/٣٦٧) أيضا بلفظ «أو الكفر» وكذلك أبو نعيم في الحلية (٨/٢٥٦).

وذكر المبار كفورى في شرح الترمذى أن محمد بن نصر رواه في كتاب الصلاة، وفيه أيضا لفظ «أو».

(٩) أخرجه الترمذى (٧/٣٦٩) والنسائى (١/٢٣١ - ٢٣٢) وابن ماجه (١/٣٣٣) كلهم من حديث بريدة وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غريب».

[عقائد كفرية فاشية بين الناس]

ومن اعتقد أنها تسقط عن بعض الشيوخ: العارفين والمكاشفين والواصلين؛ أو أن لله خواصاً لا تجب عليهم الصلاة؛ بل قد سقطت عنهم لوصولهم إلى حضرة القدس، أو لاستغنائهم عنها بما هو أهم منها أو أولى، أو أن المقصود حضور القلب مع الرب، أو أن الصلاة فيها تفرقة فإذا كان العبد في جمعيته مع الله فلا يحتاج إلى الصلاة؛ بل المقصود من الصلاة هى المعرفة، فإذا حصلت لم يحتج إلى الصلاة؛ فإن المقصود أن يحصل لك خرق عادة كالطيران في الهواء، والمشى على الماء أو ملء الأوعية ماء من الهواء، أو تغوير[10] المياه واستخراج ما تحتها من الكنوز، وقتل من يبغضه بالأحوال الشيطانية، فمتى حصل له ذلك استغنى عن الصلاة ونحو ذلك.

(١٠) تغوير المياه: إذهابها في الأرض، يقال: غار الماء غوراً: ذهب في الأرض وسفَلَ فيها، والماء الغائر الذى لا يُقدر عليه.

أو أن لله رجالاً خواصاً لا يحتاجون إلى متابعة محمد ﷺ بل استغنوا عنه كما استغنى الخَضِر عن موسى، أو أن كل من كاشف وطار في الهواء أو مشى على الماء فهو ولي سواء صلى أو لم يصل.

أو اعتقد أن الصلاة تقبل من غير طهارة.

أو أن المُوَلَّهين والمُتَوَلِّهين والمجانين الذين يكونون في المقابر والمزابل والطهارات[11] والخانات والقمامين وغير ذلك من البقاع وهم لا يتوضئون ولا يصلون الصلوات

---

(١١) الطهارات: لم أدر معنى هذه اللفظة في هذا الموضع، وسياق الكلام يقتضي أن يكون بدلاً منها لفظ: «النجاسات» وكذلك لفظ «الخانات» لعله محرف عن «الحمَّامات» لا سيما إذا قارنا ذلك بعبارة مشابهة من كلام شيخ الإسلام حيث يتحدث عن الأماكن التى تأوى إليها الشياطين ومن تقترن بهم. فيقول: «ولهذا يوجدون كثيراً في الخراب والفلوات، ويوجدون في مواضع النجاسات: كالحمَّامات والحشوش والمزابل والقمامين والمقابر» (إيضاح الدلالة: ٢٥-٢٦).

المفروضات، فمن اعتقد أن هؤلاء أولياء الله فهو كافر مرتد عن الإسلام باتفاق أئمة الإسلام، ولو كان في نفسه زاهداً عابداً؛ فالرهبان أزهد وأعبد، وقد آمنوا بكثير مما جاء به الرسول، وجمهورهم يعظمون الرسول ويعظمون أَتْباعه ولكنهم لم يؤمنوا بجميع ما جاء به. بل آمنوا ببعض وكفروا ببعض، فصاروا بذلك كافرين كما قال تعالى: ﴿ إن الذين يكفرون بالله ورسله، ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله، ويقولون: نؤمن ببعض ونكفر ببعض، ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً، أولئك هم الكافرون حقاً، وأعتدنا للكافرين عذاباً مهيناً. والذين آمنوا بالله ورسله. ولم يفرقوا بين أحد منهم، أولئك سوف يؤتيهم أجورهم وكان الله غفوراً رحيما ﴾ [النساء: ١٥٠ : ١٥٢].

[منزلة العقل في الاسلام]

ومن كان مسلوب العقل أو مجنوناً فغايته أن يكون القلم قد رُفع عنه، فليس عليه عقاب، ولا يصح إيمانه ولا صلاته ولا شىء من أعماله؛ فإن الأعمال كلها لا تقبل إلا مع العقل. فمن لا عقل له لا يصح شىء من عباداته: لا فرائضه ولا نوافله، ومن لا فريضة له ولا نافلة ليس من أولياء الله: ولهذا قال تعالى: ﴿ **إن في ذلك لآيات لأولى النهى** ﴾ [طه: ٥٤]: أى العقول، وقال تعالى: ﴿ **هل في ذلك قسم لذى حجر** ﴾ [الفجر: ٥]: أى لذى عقل. وقال تعالى: ﴿ **واتقون يا أولى الألباب** ﴾ [البقرة: ١٩٧] وقال: ﴿ **إن شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون** ﴾ [الأنفال: ٢٢] وقال تعالى: ﴿ **إنا أنزلناه قرآناً عربياً لعلكم تعقلون** ﴾ [يوسف: ٢].

فإنما مدح الله وأثنى على من كان له عقل، فأما من

لا يعقـل فإن الله لم يَحْمَده، ولم يُثن عليه، ولم يذكره بخير قط، بل قال تعالى عن أهل النار: ﴿ **وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير** ﴾ [الملك: ١٠] وقال تعالى: ﴿ **ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس لهم قلوب لا يفقـهـون بها ولهم أعـين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضـل أولئـك هم الغـافلون** ﴾ [الأعـراف: ١٧٩] وقـال: ﴿ **أم تحسب أن أكثـرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعـام بل هم أضـل سبيلاً** ﴾ [الفـرقان: ٤٤] فمن لا عقل له لا يصح إيمانه ولا فرضه ولا نفله.

[حكم إسلام المجنون أو كفره]

ومن كان يهودياً أو نصرانياً ثم جُنَّ وأسلم بعد جنونه لم يصح إسلامه لا باطناً ولا ظاهراً.

ومن كان قد آمن ثم كفر وجُنَّ بعد ذلك فحكمه

حكم الكفار.

ومن كان مؤمناً ثم جن بعد ذلك أُثيب على إيمانه الذى كان في حال عقله.

ومن وُلِد مجنوناً ثم استمر جنونه لم يصح منه إيمان ولا كفر، وحكم المجنون[١٢] حكم الطفل إذا كان أبواه مسلمين كان مسلماً تبعاً لأبويه باتفاق المسلمين، وكذلك إذا كانت أمه مسلمة عند جمهور العلماء كأبى حنيفة والشافعى وأحمد.

وكذلك من جن بعد إسلامه يثبت لهم حكم الإسلام تبعاً لآبائهم. وكذلك المجنون الذى وُلِد بين المسلمين[١٣] يحكم له بالإسلام ظاهراً تبعاً لأبويه أو لأهل الدار كما يحكم بذلك للأطفال، لا لأجل إيمان قام به، فأطفال المسلمين ومجانينهم يوم القيامة تبع

---

(١٢) يعنى المجنون الذى وُلد مجنونا ثم استمر جنونه.

(١٣) يعنى ولم يُعرف أبواه وهو اللقيط.

لآبــائـهـم، وهــذا الإســلام لا يوجب له مزية على غيره[١٤]، ولا أن يصير به من أولياء الله المتقين الذين يتقربون إليه بالفرائض والنوافل.

[حكـم صلاة ذاهب العقـل]

وقـد قال تعـالى: ﴿ يا أيهـا الذين آمنوا لا تقربوا الصـلاة وأنتم سكـارى حتى تعلموا ما تقولون. ولا جنباً إلا عابرى سبيل حتى تغتسلوا ﴾ [النساء: ٤٣] فنهى الله عز وجل عن قُربان الصلاة إذا كانوا سكارى حتى يعلموا ما يقولون.

وهذه الآية نزلت باتفاق العلماء قبل أن تُحرَّم الخمرُ بالآية التى أنزلها الله في «سورة المائدة»[١٥]. وقد روى أنه

(١٤) وذلـك لأنـه إسلام حكمى أى هو مجرد حكم بالإسلام، وليس إسـلامـا حقيقيا الذى هو بمعنى الاستسلام الكامل لله سبحانه وتعالى والقيام بحق الأمر والنهى.

(١٥) وهى قولـه تعـالى: ﴿ يا أيهـا الـذين آمنـوا إنـما الخمـر والميسر =

كان سبب نزولها: أن بعض الصحابة صلى بأصحابه وقد شرب الخمر قبل أن تحرم فخلط في القراءة، فأنزل الله هذه الآية[16]: فإذا كان قد حرم الله الصلاة مع السكر والشرب الذى لم يحرم حتى يعلموا ما يقولون، عُلِم أن ذلك يوجب أن لا يصلى أحد حتى يعلم ما يقول.

فمن لم يعلم ما يقول لم تحل له الصلاة، وإن كان عقله قد زال بسبب غير محرم؛ ولهذا اتفق العلماء على

والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ﴾ [المائدة: ٩٠].

(١٦) يعنى آية النساء: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى. . ﴾ الآية.

وقد أخرج ابن جرير في التفسير بسنده سبب النزول وفيه أن الذى صلى بأصحابه وخلط في القراءة هو عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنـه، وفي رواية أخرى أنه على بن أبى طالب رضى الله عنه.

(٨/ ٣٧٦ تفسير ابن جرير).

أنه لا تصح صلاة من زال عقله بأى سبب زال، فكيف بالمجنون؟!.

[حكم صلاة الناعس]

وقد قال بعض المفسرين - وهو يروى عن الضحاك[١٧] - لا تقربوها وأنتم سكارى من النوم. وهذا إذا قيل إن الآية دلت عليه بطريق الاعتبار أو شمول معنى اللفظ العام، وإلا فلا ريب أن سبب نزول الآية كان السكر من الخمر، واللفظ صريح في ذلك؛ والمعنى الآخر صحيح أيضاً.

وقد ثبت في الصحيحين عن النبى ﷺ أنه قال: «**إذا قام أحدكم يصلى بالليل فاستعجم القرآن على لسانه فليرقد، فإنه لا يدرى لعله يريد أن يستغفر فيسب نفسه** - وفي لفظ - **إذا قام يصلى فنعس**

---

(١٧) أخرجه ابن جرير بسنده عنه (٨/٣٧٨ تفسير ابن جرير).

فليرقد»[١٨].

فقد نهى النبى ﷺ عن الصلاة مع النُّعاس الذى يغلط معه الناعس. وقد احتج العلماء بهذا على أن النُّعاس لا ينقض الوضوء؛ إذ لو نقض بذلك لبطلت الصلاة. أو لوجب الخروج منها لتجديد الطهارة. والنبى ﷺ إنما علل ذلك بقوله: **«فإنه لا يدرى لعله يريد أن يستغفر فيسب نفسه»** فعلم أنه قصد النهى عن الصلاة لمن لا يدرى ما يقول وإن كان ذلك بسبب النعاس.

---

(١٨) أخرجه البخارى (١/٣٧٥ فتح البارى) ومسلم (٦/٧٤ شرح النووى) من حديث عائشة ولفظه عند البخارى: **«إذا نعس أحدكم وهو يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم؛ فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لا يدرى لعله يستغفر فيسب نفسه»**.

وأخرجه مسلم (٦/٧٤ شرح النووى) وغيره من حديث أبى هريرة ولفظه عند مسلم: **«إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع»**.

وطَرْد ذلك أنه ثبت عنه في الصحيح أنه قال: «**لا يصلى أحدكم وهو يدافع الأخبثين ولا بحضرة طعام**»[١٩] لما في ذلك من شغل القلب. وقال أبو الدرداء: «من فقه الرجل أن يبدأ بحاجته فيقضيها ثم يقبل على صلاته وقلبه فارغ»[٢٠].

فإذا كانت الصلاة محرمة مع ما يزيل العقل ولو كان بسبب مباح حتى يعلم ما يقول، كانت صلاة المجنون ومن يدخل في مسمى المجنون وإن سمى مُوَلَّهاً أو مُتَوَلِّهاً أولى أن لا تجوز صلاته.

---

(١٩) أخرجه مسلم (٥/٤٧ شرح النووى) من حديث عائشة رضى الله عنها ولفظه: «**لا صلاة بحضرة الطعام، ولا هو يدافعه الأخبثان**» والأخبثان: هما: البول والغائط، وأخرجه أبوداود (١/١٦٠) بلفظ: «**لا يُصَلِّ بحضرة الطعام..**» الحديث.

(٢٠) أثر أبى الدرداء أخرجه البخارى في صحيحه تعليقا جازما بنسبته إليه قال ابن حجر: «أثر أبى الدرداء وصله ابن المبارك في كتاب الزهد، وأخرجه محمد بن نصر المروزى في كتاب تعظيم قدر الصلاة من طريقه» (٢/١٨٧ فتح البارى).

[الصلاة أفضل العبادات]

ومعلوم أن الصلاة أفضل العبادات كما في الصحيحين عن ابن مسعود أنه قال: «قلت للنبى ﷺ: أى العمل أحب إلى الله؟ قال: **الصلاة على وقتها**. قلت: ثم أى؟ قال: **بر الوالدين**. قلت: ثم أى؟ قال: **الجهاد**. قال: حدثنى بهن رسول الله ﷺ ولو استزدته لزادنى»(٢١). وثبت أيضاً في الصحيحين عنه أنه جعل «أفضل الأعمال إيمان بالله، وجهاد في سبيله، ثم الحج المبرور»(٢٢) ولا منافاة بينهما؛ فإن الصلاة داخلة في مسمى الإيمان بالله، كما دخلت في قوله تعالى: ﴿ **وما كان الله ليضيع إيمانكم** ﴾ [البقرة: ١٤٣] قال

---

(٢١) أخرجه البخارى (١٢/٢ فتح البارى) ومسلم (٧٤/٢ شرح النووى) وغيرهما.

(٢٢) أخرجه البخارى (٩٧/١ فتح البارى) ومسلم (٧٢/٢ شرح النووى) من حديث أبى هريرة.

البراء بن عازب وغيره من السلف: «أى صلاتكم إلى بيت المقدس»[23].

[هل تسقط الصلاة عن أحد من الناس]

ولهذا كانت الصلاة كالإيمان لا تدخلها النيابة بحال[24] فلا يصلى أحد عن أحد الفرضَ لا لعذر ولا لغير عذر، كما لا يؤمن أحد عنه، ولا تسقط بحال كما لا يسقط الإيمان: بل عليه الصلاة مادام عقله حاضراً وهو متمكن من فعل بعض أفعالها.

---

(٢٣) أخرجه ابن جرير بسنده (١٦٧/٣ تفسير الطبرى).

(٢٤) هناك حال تجوز فيها الصلاة عن الغير. وذلك في ركعتى الطواف خلف مقام إبراهيم عليه السلام عندما يحج أحد عن أحد أو يعتمر، لكنها ليست عبادة مستقلة بذاتها وإنما هى داخلة في أعمال الحج والعمرة، والحج والعمرة قد ثبت جواز النيابة فيهما بالأحاديث الصحيحة فيشمل ذلك كل أعمالهما، وعلى ذلك فهذه الحالة لا تناقض العموم الذى ذكره شيخ الإسلام.

فإذا عجز عن جميع الأفعال ولم يقدر على الأقوال فهل يصلى بتحريك طرفه ويستحضر الأفعال بقلبه؟ فيه قولان للعلماء، وإن كان الأظهر أن هذا غير مشروع.

[الجنون لا يحبط الأعمال الصالحة المتقدمة]

فإذا كان كذلك تبين أن من زال عقله فقد حُرِم ما يتقرب به إلى الله من فرض ونفل، والولاية هى: الإيمان والتقوى المتضمنة للتقرب بالفرائض والنوافل، فقد حُرِم ما به يتقرب أولياء الله إليه، لكنه مع جنونه قد رفع القلم عنه فلا يعاقب، كما لا يعاقب الأطفال والبهائم؛ إذ لا تكليف عليهم في هذه الحال[٢٥]. ثم إن كان مؤمناً قبل حدوث الجنون به وله أعمال صالحة

---

(٢٥) عدمُ التكليف، ورفعُ العقاب عنهم في هذه الحال لا ينافى ولا يتعارض مع ترتيب حقوق الآخرين تجاه الأطفال والمجانين مثل ضمان قيمة ما أتلفوه من الأموال المعصومة، ومثل وجوب الزكاة في أموالهم إذا استوفت شروط الوجوب.

وكان يتقرب إلى الله بالفرائض والنوافل قبل زوال عقله كان له من ثواب ذلـك الإيمان والعمـل الصـالـح ما تقدم، وكان له من ولاية الله بحسب ماكان عليه من الإيمان والتقـوى [فـلا يسقط العمل الصالح بالجنون الطارىء] كما لا يسقط ذلك بالموت بخلاف مالو ارتد عن الإسـلام فإن الـردة تحبط الأعـمال، وليس من السيئات ما يحبط الأعمال الصالحة إلا الردة(٢٦). كما أنه

---

(٢٦) وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، لكنهم اختلفوا في مسألة ترك الصلاة فالمتقدمون من الصحابة والتابعين على تكفير تارك الصلاة، وجمهور الأئمة الأربعة وأتباعهم على عدم التكفير وتأويل ما ورد في ذلك من النصوص.

وقد أخرج البخارى في صحيحه (٢/ ٣٩ فتح البارى) من حديث بريدة مرفوعا: «**من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله**» وظاهره على أن ترك الصلاة يحبط العمل ومن ثَمَّ استدل به من قال بتكفير تارك الصـلاة، وقال الآخرون: لو كان الأمر كذلك لما اختص العصر بذلك، وكان ترك أى صلاة محبطاً للعمل، والذى ينقدح في ذهنى أن العمل الحابط في الحديث هو عمل اليوم الذى تركت

ليس من الحسنات ما يحبط جميع السيئات إلا التوبة[27].

[الارادة الجازمة تنزل منزلة العمل عند العجز عن الفعل]

فلا يكتب للمجنون حال جنونه مثل ما كان يعمل في حال إفاقته، كما لا يكون مثل ذلك لسيئاته في زوال عقله بالأعمال المسكرة والنوم؛ لأنه في هذه الحالة ليس

فيه صلاة العصر لا العمل كله. واختصت العصر بذلك لأن العمل يرفع آخر النهار، فإذا رفع عمله ولم يكن فيه صلاة العصر حبط عمله في ذلك اليوم لأنه ختم بتضييع أهم صلاة فيه وهى الصلاة الوسطى صلاة العصر. والله أعلم.

(٢٧) وردت عدة أحاديث في بيان فضل بعض الأعمال وأنها تكفر جميع الذنوب من ذلك ما أخرجه البخارى (٣/٤٤٦ فتح البارى) ومسلم (٩/١١٩ شرح النووى) من حديث أبى هريرة مرفوعاً: **«من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه»**. =

له قصد صحيح، ولكن في الحديث الصحيح عن أبي موسى عن النبى ﷺ أنه قال: «**إذا مرض العبد أو سافر كتب له من العمل ما كان يعمل وهو صحيح مقيم**»[28].

وفي الصحيح عن النبى ﷺ أنه قال في غزوة تبوك: «**إن بالمدينة لرجالاً ما سرتم مسيراً ولا قطعتم واديا إلا**

= فهذا الحديث ظاهر في أن الحج بالشروط المذكورة في الحديث محبط لجميع السيئات وعلى مادل عليه حديث أبى هريرة يدل حديث عمرو بن العاص الذى أخرجه مسلم (٢/١٣٧ شرح النووى) في قصة إسلام عمرو وفيه: «فلما جعل الله الإسلام في قلبى أتيت النبى ﷺ فقلت: ابسط يمينك فَلأُبايعك، فبسط يمينه، قال: فقبضت يدى، قال: **مَالَكَ ياعمرو**، قال: قلت: أردت أن أشترط، قال: **تشترط بماذا** قلت: أن يُغفر لى، قال: **أما علمت** أن الإسلام يهدم ما كان قبله، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وأن الحج يهدم ما كان قبله . . . »الحديث.

(٢٨) أخرجه البخارى (٦/١٥٨ فتح البارى) بلفظ: «**إذا مرض العبد أو سافر كُتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا**».

كانوا معكم، قالوا: وهم بالمدينة؟! قال: **وهم بالمدينة حبسهم العذر**»[29] فهؤلاء كانوا قاصدين للعمل الذى كانـوا يعملونه راغبين فيه لكن عجزوا فصاروا بمنزلة العـامـل؛ بخـلاف من زال عقله فإنه ليس له قصد صحيح ولا عبادة أصلا. بخلاف أولئك فإن لهم قصداً صحيحاً يكتب لهم به الثواب.

---

(29) أخرجه البخارى (٧/٧٣٢ فتح البارى) من حديث أنس رضى الله عنه ولفظه: «أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجع من غزوة تبوك فدنا من المدينة فقال...» فذكره.

وأخرجه مسلم في صحيحه فـي كتاب الإمـارة مـن حديـث جابـر ابن عبـد الله رضى الله عنهما، لكنه أبهم الغزوة فقال: «كنا في غزاة» ولم يُسَمِّهـا. وقـال: «**إلا كانوا معكم حبسهم المرض**» ولم يقل: العذر، وفي رواية: «**إلا شركوكم في الأجر**» وهو بيان لقوله ﷺ: «**إلا كانوا معكم**» وهذا الحديث هو أحد ما يستدل به على أن لفظ «مـع» لا يستلزم اجتماع الأفراد في مكان واحد، فالمعية المذكورة في هذا الحديث هى معية المشاركة في الأجر، وكذلك في قوله تعالى: ﴿ **وهو معكم أينما كنتم** ﴾ [الحديد: ٤] ليست المعية =

[الجنون لا يمحو الذنوب المتقدمة]

وأما إن كان قبل جنونه كافراً أو فاسقاً أو مذنباً لم يكن حدوث الجنون به مزيلا لما ثبت من كفره وفسقه، ولهذا كان من جُنَّ من اليهود والنصارى بعد تهوده وتنصره محشوراً معهم.

وكذلك من جُنَّ من المسلمين بعد إيمانه وتقواه محشوراً مع المؤمنين من المتقين.

وزوال العقل بجنون أو غيره سواء سمى صاحبه مَوَلَّهاً أو مُتَوَلِّهاً لا يوجب مزيد حال صاحبه من الإيمان والتقوى، ولا يكون زوال عقله سبباً لمزيد خيره ولا صلاحه ولا ذنبه، ولكن الجنونَ يوجب زوال العقل، فيبقى على ما كان عليه من خير وشر، لا أنه يزيده ولا ينقصه، لكن جنونه يحرمه الزيادة من الخير، كما أنه يمنع عقوبته على الشر.

= معية اجتماع في مكان واحد، وإنما هى معية العلم والمراقبة.

[حكم تكليف من زال عقله بسبب محرم]

وأما إن كان زوال عقله بسبب محرم:

كشرب الخمر، وأكل الحشيشة.

أو كان يحضر السَّماع[٣٠] المُلَحَّن فيستمع حتى يغيب عقله.

أو الذى يتعبد بعبادات بِدعية حتى يقترن به بعض الشياطين فيغيروا عقله.

أو يأكل بَنْجاً[٣١] يزيل عقله، فهؤلاء يستحقون الذم والعقاب على ما أزالوا به العقول. وكثير من هؤلاء يستجلب الحال الشيطانى بأن يفعل ما يحبه فيرقص رقصاً عظيما حتى يغيب عقله. أو يَغُط ويخور حتى يجيئه الحالُ الشيطانى، وكثير من هؤلاء يقصد التَّوَلُّهَ حتى

---

(٣٠) السماع: الغناء وكل ما التذَّته الأذن من صوت حسن.

(٣١) البَنْج: نوع من النبات يزيل عقل من يأكله، وليس هو النبات الذى تصنع منه «الحشيشة».

يصير مولهاً. فهؤلاء كلهم من حزب الشيطان وهذا معروف عن غير واحد منهم.

واختلف العلماء هل هم «مكلفون» في حال زوال عقلهم؟ والأصل «مسألة السكران» والمنصوص عن الشافعي وأحمد وغيرهما أنه مكلف حال زوال عقله. وقال كثير من العلماء ليس مكلفاً، وهو أحد القولين في مذهب الشافعي وأحمد، وإحدى الروايتين عن أحمد أن طلاق السكران لا يقع وهذا أظهر القولين.

ولم يقل أحد من العلماء أن هؤلاء الذين زال عقلهم بمثل هذا يكونون من أولياء الله الموحدين المقربين وحزبه المفلحين.

[عقلاء المجانين]

ومن ذكره العلماء من عقلاء المجانين الذين ذكروهم بخير فهم من القسم الأول الذين كان فيهم خير ثم زالت عقولهم.

ومن علامـة هؤلاء أنهم إذا حصل لهم في جنونهم نوع من الصحو تكلموا بما كان في قلوبهم من الإيمان، لا بالكفـر والبهتـان، بخـلاف غيرهـم ممن يتكلم إذا حصل له نوع إفاقة بالكفر والشرك، ويهذى في زوال عقله بالكفر، فهذا إنما يكون كافراً لا مسلماً، ومن كان يهذى بكـلام لا يعقل بالفارسية أو التركية أو البربرية وغير ذلك مما يحصل لبعض من يحضر السماع ويحصل له وجد يغيب عقله حتى يهذى بكلام لا يعقل ـ أو بغير العربية ـ فهؤلاء إنما يتكلم على ألسنتهم الشيطان كما يتكلم على لسان المصروع.

[أحوال المجانين]

ومن قال: إن هؤلاء أعـطاهم الله عقـولاً وأحوالاً فأبقى أحوالهم وأذهب عقولهم وأسقط ما فرض عليهم بما سلب.

قيل: قولك وهب الله لهم أحوالا كلام مجمل؛ فإن الأحوال تنقسم إلى: حال رحمانى؛ وحال شيطانى، وما يكون لهؤلاء من خَرْقِ عادةٍ بمكاشفة وتصرف عجيب، فتارة يكون من جنس ما يكون للسحرة والكهان، وتارة يكون من الرحمن من جنس ما يكون من أهل التقوى والإيمان.

فإن كان هؤلاء في حال عقولهم كانت لهم مواهب إيمانية، وكانوا من المؤمنين المتقين فلا ريب أنه إذا زالت عقولهم سقطت عنهم الفرائض بما سلب من العقول.

وإن كان ما أعطوه من الأحوال الشيطانية ـ كما يعطاه المشركون وأهل الكتاب والمنافقون ـ فهؤلاء إذا زالت عقولهم لم يخرجوا بذلك مما كانوا عليه من الكفر والفسوق، كما لم يخرج الأولون عما كانوا عليه من الإيمان والتقوى، كما أن نوم كل واحد من الطائفتين وموته وإغماءه لا يزيل حكم ما تقدم قبل زوال عقله من إيمانه

وطاعته، أو كفره وفسقه، فزوال العقل، غايته أن يُسقط التكليف [بعد الزوال لا قبله].

[زوال العقل ليس سببا إلى كرامة الله]

ورفع القلم لا يوجب حمداً ولا مدحاً ولا ثواباً ولا يحصل لصاحبه بسبب زوال عقله موهبة من مواهب أولياء الله، ولا كرامة من كرامات الصالحين، بل قد رفع القلم عنه كما قد يرفع القلم عن النائم والمغمى عليه والميت ولا مدح في ذلك ولا ذم، بل النائم أحسن حالاً من هؤلاء؛ ولهذا كان الأنبياء عليهم السلام ينامون وليس فيهم مجنون ولا موله؛ والنبى ﷺ يجوز عليه النوم والإغماء؛ ولا يجوز عليه الجنون؛ وكان نبينا محمد ﷺ تنام عيناه ولا ينام قلبه وقد أغمى عليه في مرضه.

[تحريم إزالة العقل بكل طريق]

وأمـا «الجنـون» فقد نزه الله أنبياءه عنه؛ فإنه من أعظم نقائص الإنسان؛ إذ كمال الإنسان بالعقل، ولهذا حرم الله إزالة العقل بكل طريق، وحرم ما يكون ذريعة إلى إزالة العقل، كشرب الخمر؛ فحرم القطرة منها وإن لم تزل العقل؛ لأنها ذريعة إلى شرب الكثير الذى يزيل العقـل، فكيف يكـون مع هذا زوال العقـل سبباً أو شرطـاً أو مقـربا إلى ولاية الله كما يظنه كثير من أهل الضلال؟! حتى قال قائلهم في هؤلاء:

هم معشر حلوا النظام وخرقوا السـ ... ـياج فلا فرض لديهـم ولا نفـل

مجانـين إلا أن سر جنـونهم ... عزيز على أبـوابـه يسجـد العقـل

[خرق العادات ليس دليلا على الولاية إذا خالف صاحبها الشرع]

فهذا كلام ضالٍ؛ بل كافرٍ، يظن أن للمجنون سراً يسجد العقل على بابه؛ وذلك لما رآه من بعض المجانين

من نوع مكاشفة أو تصرفٍ عجيبٍ خارق للعادة. ويكون ذلك بسبب ما اقترن به من الشياطين كما يكون للسحرة والكهان. فيظن هذا الضال أن كل من كاشف أو خرق عادة كان وليا لله(٣٢). ومن اعتقد هذا فهو كافر بإجماع المسلمين واليهود والنصارى؛ فإن كثيراً من الكفار والمشركين فضلا عن أهل الكتاب يكون لهم من المكاشفات وخرق العادات بسبب شياطينهم أضعاف ما لهؤلاء؛ لأنه كلما كان الرجل أضلَّ وأكفرَ كان الشيطان إليه أقرب؛ لكن لابد في جميع مكاشفة هؤلاء من الكذب والبهتان. ولابد في أعمالهم من فجور وطغيان،

---

(٣٢) قال الليث بن سعد رحمه الله: «إذا رأيتم الرجل يمشي على الماء، فلا تغتروا به حتى تعرضوا أمره على الكتاب والسنة» فلما بلغ ذلك الشافعي قال: «قصر الليث رحمه الله بل إذا رأيتم الرجل يمشي على الماء، ويطير في الهواء، فلا تغتروا به حتى تعرضوا أمره على الكتاب والسنة» (١/٧٨ تفسير ابن كثير)، (٥٠٩ شرح الطحاوية).

كما يكـون لإخـوانهم من السحـرة والكهان، قال الله تعالى: ﴿ هل أنبئكم على من تنزل الشياطين؟ تنزل على كل أفاك أثيم ﴾ [الشعراء: ٢٢١ : ٢٢٢].

فكل من تنزلت عليه الشياطين لابد أن يكون فيه كذب وفجور من أى قسم كان.

[حكم من يعتقد ولاية من لا يؤدى الفرائض]

والنبى ﷺ قد أخبر أن أولياء الله هم الذين يتقربون إليه بالفـرائض. وحـزبـه المفلحون وجنده الغالبون. وعباده الصالحون. فمن اعتقدْ فيمن لا يفعل الفرائض ولا النوافل أنه من أولياء الله المتقين إما لعدم عقله أو جهله أو لغير ذلك فمن اعتقد في مثل هؤلاء أنه من أولياء الله المتقين وحزبه المفلحين وعباده الصالحين فهو كافر مرتد عن دين رب العالمين، وإذا قال: أنا أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله كان من

الكاذبين الذين قيل فيهم: ﴿ إذا جاءك المنافقون قالوا: نشهد إنك لرسول الله، والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون، اتخذوا أيمانهم جنة فصدوا عن سبيل الله، إنهم ساء ماكانوا يعملون ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون ﴾ [المنافقون: ١ : ٣].

[حكم من يترك حضور الجمعة والجماعات]

وقد ثبت في الصحيح عن النبى ﷺ أنه قال: «من ترك ثلاث جمع تهاونا من غير عذر طبع الله على قلبه»[٣٣]. فإذا كان طبع على قلب من ترك الجمع وإن

---

(٣٣) أخرجه أبوداود (٣/٣٧٧)، والترمذى (٣/١٣) والنسائى (٣/٨٨)، وابن ماجه (١/٣٤٦) وأحمد (٣/٤٢٤) والحاكم (١/٢٨٠، ٣/٦٢٤ المستدرك) من طريقين من حديث أبى الجعد بلفظ «من ترك ثلاث جمع تهاونا بها طبع الله على قلبه» وقال =

صلى الظهر! فكيف بمن لا يصلى ظهراً ولا جمعة ولا فريضة ولا نافلة ولا يتطهر للصلاة لا الطهارة الكبرى

= الحاكم: «صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبى، وقال الذهبى عن الطريق الآخر: «حسن». وأخرجه ابن خزيمة (١٧٦/٣) وابن ماجه (١/٣٤٦) والحاكم (١/٢٩٢) من حديث جابر بن عبد الله بلفظ «**من ترك الجمعة ثلاثاً من غير ضرورة طبع الله على قلبه**» قال الذهبى: صحيح. ونسبه المزى في الأطراف والسيوطى في الجامع الصغير للنسائى، وليس هو في النسخة المطبوعة بين أيدينا وأخرجه الحاكم (٤٨٨/٢) من حديث أبى قتادة رضى الله عنه من طريق يعقوب بن محمد الزهرى ثنا عبد العزيز بن محمد عن أبيه عن أسيد بن أبى أسيد عن عبد الله بن أبى قتادة عن أبيه مرفوعا فذكره بلفظ حديث جابر السابق.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، قال الذهبى معلقا: «قلت: يعقوب واهٍ» اهـ قلت: قد أخرجه الإمام أحمد (٣٠٠/٥) ثنا أبو سعيد ثنا عبدالعزيز بن محمد عن أسيد بن عبدالله ابن أبي قتادة عن أبيه... فذكره وهذا إسناد حسن لولا أن عبد العزيز بن محمد وهو الدَّاروردِى قد خولف في إسناده، فقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٧٦/٣) من طريق ابن أبى =

ولا الصغرى؟! فهذا لو كان قَبْلُ مؤمناً، وكان قد طُبع على قلبه كان كافراً مرتداً بما تركه ولم يعتقد وجوبه من

= ذئب عن أسيد عن عبد الله بن أبى قتادة عن جابر، وكذلك أخرجه الحاكم (١/٢٩٢) من طريق ابن أبى ذئب به.

وكذلك أيضا أخرجه ابن ماجه (١/٣٤٦) وأخرجه الحاكم (١/٢٩٢) من طريق سليمان بن بلال عن أسيد به، وأخرجه ابن ماجه من طريق زهير عن أسيد به فهؤلاء ثلاثة رجال ثقات ابن أبى ذئب، وسليمان بن بلال، وزهير قد خالفوا الدَّارَوَرْدى في إسناده فجعلوه من مسند جابر، والذى تطمئن إليه النفس أن الحديث حديث جابر وليس حديث أبى قتادة والله أعلم.

«وأخرجه أبوبكر بن على المروزى من حديث ابن أبى أوفى مرفوعاً بلفظ: «**من ترك الجمعة ثلاثاً طبع الله على قلبه، وجعل قلبه قلب منافق**»، وأخرجه أيضا أبو يعلى ورواته ثقات، وصححه ابن المنذر» (انظر التلخيص لابن حجر ٢/٥٦).

وقال مالك في الموطأ (١/١٣٤ تنوير الحوالك): عن صفوان ابن سُلَيْم قال مالك: لا أدرى أعن النبى ﷺ أم لا أنه قال: من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير عذر ولا علة طبع الله على قلبه»، وقال السيوطى (١/١٣٤ تنوير الحوالك): «وأخرج ابن عبد البر =

هذه الفرائض، وإن اعتقد أنه مؤمن كان كافراً مرتداً، فكيف يعتقد أنه من أولياء الله المتقين. وقد قال تعالى

= من حديث أبى هريرة مرفوعا: **من ترك الجمعة ثلاثا ولاء من غير عذر فقد طبع الله على قلبه**، ومن مرسل سعيد بن المسيب مرفوعا: **من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير عذر طبع الله على قلبه**، وأخرج الشافعى في الأم من حديث ابن عباس مرفوعا: «**من ترك الجمعة ثلاثا من غير ضرورة كتب منافقا في كتاب لا يمحى ولا يبدل**» وقال ابن حجر: «وروى أبو يعلى عن ابن عباس: من ترك ثلاث جمع متواليات، فقد نبذ الإسلام وراء ظهره، ورجاله ثقات» (٥٧/٢ التلخيص).

* وأخرجه الطبرانى من حديث أسامة بن زيد بلفظ: «**من ترك ثلاث جمعات من غير عذر كُتب من المنافقين**» قال الألبانى: «صحيح» (صحيح الجامع ٢٦٨/٥) قال ابن حجر (٥٦/٢ التلخيص): «و [رواه] الطبرانى من حديث أسامة وفيه جابر الجعفى» قلت جابر ضعيف.

تنبيه: في حديث جابر المتقدم بعد أن ذكرتُ الخلاف على أسيد وبينت أن الذى تطمئن إليه النفس أن الحديث حديث جابر وليس حديث أبى قتادة، وجدت ابن حجرقد ذكر ذلك فقال: «رواه أحمد والحاكم =

في صفة المنافقين: ﴿ **استحوذ عليهم الشيطان فأنساهم ذكر الله** ﴾ [المجادلة: ١٩] أى: استولى، يقال: حَاذَ الإبل حَوْذاً إذا استاقها. فالذين استحوذ عليهم الشيطان ساقهم إلى خلاف ما أمر الله به ورسوله قال تعالى: ﴿ **ألم تر أنا أرسلنا الشياطين على الكافرين تؤزرهم أزاً** ﴾ [مريم: ٨٣] أى تزعجهم إزعاجا.

فهؤلاء ﴿ **استحوذ عليهم الشيطان فأنساهم ذكر الله: أولئك حزب الشيطان، ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون** ﴾. [المجادلة: ١٩].

وفي السنن عن أبى الدرداء عن النبى ﷺ أنه قال: «**ما من ثلاثة في قريةي لا يؤذن ولا تقام فيهم الصلاة إلا استحوذ عليهم الشيطان**»[٣٤] فأي ثلاثة كانوا من

= من حديث أبى قتادة، وإسناده حسن إلا أنه اختلف فيه على أسيد فقيل... وقيل... وصحح الدارقطنى طريق جابر» فالحمد لله الذى وفق لهذا.

(٣٤) أخرجه أبو داود (٢/ ٢٥٠) والنسائى (٢/ ١٠٦) والحاكم =

هؤلاء لا يُؤذن ولا تُقام فيهم الصلاة كانوا من حزب الشيطان الـذين استحـوذ عليهم لا من أولياء الرحمن الذين أكرمهم.

فإن كانـوا عُبَّاداً زهاداً ولهم جوع وسهر وصمت وخلوة(٣٥)

= (١/٢١١، ١/٢٤٦، ٢/٤٨٢) وصححـه ووافقـه الـذهبى ولفظه: «**ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان..**»الحديث.

(٣٥) الجوع والسهر والصمت والخلوة هذه اسماء عبادات ابتدعها كثير من الناس وجعلوها مرادة لذاتها؛ فجعلوا مجرد الجوع أو السهر أو الصمت أو الخلوة عبادة مطلوبة، فنتج عن ذلك مفاسد كثيرة حتى يذهب عقل أحدهم من شدة الجوع والسهر وهو يظن أنه بذلك عابد لله، أو يصمت أحدهم عن ذكر الله وعن قول الحق لظنه أن مجرد الصمت عبـادة، أو يخلو أحدهم حتى يترك صلاة الجمعة والجماعة بزعم قيامه بعبادة الخلوة وهكذا.

والمشروع من الجوع ما كان صوما شرعياً أو كان جوعاً عن أكل الحرام.

والمشروع من السهر ما كان قياما لليل أو كان في عمل صالح من

كرهبان الديارات[٣٦] والمقيمين في الكهوف والمغارات كأهل جبل لبنان وأهل جبل الفتح الذى بأسوان، وجبل ليسون، ومغارة الدم بجبل قاسيون، وغير ذلك من الجبال والبقاع التى يقصدها كثير من العُبَّاد الجهال الضلال ويفعلون فيها خلوات ورياضات من غير أن يُؤَذّن وتقام فيهم الصلوات الخمس، بل

أعمال الدنيا أو الآخرة.

والمشروع من الصمت ما كان صمتا عن قول الباطل وبعداً عن الغيبة والنميمة واللغو.

والمشروع من الخلوة ما كان بعداً عن كل ما يشغل القلب عن سيره إلى الله سبحانه وتعالى.

أما الجوع المجرد أو السهر أو الصمت أو الخلوة المجردة فلا تشرع، وإنما هى بدع ألقاها الشيطان في قلوب الناس نسأل الله السلامة والعافية.

(٣٦) الديارات: جمع دار، والدار اسم يشمل البناء والمكان الفسيح الذى حول البناء. وليست الديارات جمعا للفظ «الدَّيْر» الذى هو دَيْر النصارى وإنما لفظ: «دَيْر» يجمع على: أديار.

يتعبـدون بعبـادات لم يشرعها الله ورسوله بل يعبدونه بأذواقهم ومواجيدهم من غير اعتبار لأحوالهم بالكتاب والسنة ولا قصد المتابعة لرسول الله الذى قال الله فيه: ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم ﴾ الآية [آل عمران: ٣١] فهؤلاء أهل البـدع والضـلالات من حزب الشيطان لا من أولياء الرحمن. فمن شهد لهم بولاية الله فهو شاهدُ زورٍ كاذبٌ وعن طريق الصواب ناكب.

[حكم من شهد بالولاية لمن يخالف الرسول صلى الله عليه وسلم]

ثم إن كان قد عرف أن هؤلاء مخالفـون للرسول، وشهد مع ذلك أنهم من أولياء الله فهو مرتد عن دين الإسلام: فهو إما مكذب للرسول، وإما شاك فيما جاء به مرتابٌ، وإما غير منقاد له بل مخالف له: إما جحوداً أو عناداً أو اتباعا لهواه، وكل من هؤلاء كافر.

[ضوابط العذر بالجهل]

وأما إن كان جاهلا بما جاء به الرسول، وهو معتقد مع ذلك أنه رسول الله إلى كل أحد في الأمور الباطنة والظاهرة وأنه لا طريق إلى الله إلا بمتابعته ﷺ لكن ظن أن هذه العبادات البِدْعية والحقائق الشيطانية هى مما جاء بها الرسول ولم يعلم أنها من الشيطان؛ لجهله بسنته وشريعته ومنهاجه وطريقته وحقيقته، لا لقصد مخالفته، ولا يرجو الهدى في غير متابعته، فهذا يُبين له الصواب ويعرف ما به من السنة والكتاب، فإن تاب وأناب وإلا أُلحق بالقسم الذى قبله وكان كافراً مرتداً، ولا تنجيه عبادته ولا زهادته من عذاب الله، كما لم ينج من ذلك الرهبان وعباد الصُّلبان وعباد النيران وعباد الأوثان، مع كثرة من فيهم ممن له خوارق شيطانية، ومكاشفات شيطانية قال تعالى: ﴿ **قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً، الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا** ﴾ [الكهف: ١٠٣، ١٠٤].

قال سعد بن أبى وقاص وغيره من السلف: نزلت في أصحاب الصوامع والديارات[٣٧].

وقد رُوى عن على بن أبى طالب رضى الله عنه وغيره: أنهم كانوا يتأولونها في الحرورية ونحوهم من أهل البدع والضلالات[٣٨].

---

(٣٧) أخرجه البخارى (٨/٧٨، فتح البارى) من حديث مصعب ابن سعد بلفظ: «قال مصعب سألت أبى: ﴿ **قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا** ﴾ هم الحرورية؟ قال: لا، هم اليهود والنصارى...» الحديث. وأخرجه الحاكم (٢/٣٧٠) بلفظ: «... لا، ولكنهم أصحاب الصوامع» الحديث.

(٣٨) الحرورية طائفة من أهل البدع الخوارج الذين خرجوا على على ابن أبى طالب رضى الله عنه، وسموا حَرُورية نسبة إلى حروراء وهى القرية التى كان ابتداء خروج الخوارج على علىٍّ منها.
قال ابن حجر: «ولابن مردويه من طريق القاسم بن أبى بزة عن أبى الطفيل عن على في هذه الآية قال: أظن أن بعضهم الحرورية، وللحاكم من وجه آخر عن أبى الطفيل قال: قال علىٌّ: منهم أصحاب النهروان.. وأصله عند عبد الرزاق بلفظ: قام ابن =

وقال تعالى: ﴿ هل أُنبئكم على من تنزل الشياطين؟ تنزل على كل أفاك أثيم ﴾ [الشعراء: ٢٢١ : ٢٢٢] فالأفاك: هو الكذاب، والأثيم الفاجر كما قال:

= الكواء إلى علي فقال: ما الأخسرين أعمالاً؟ قال: ويلك، منهم أهل حروراء» (٨/٢٧٨ ـ ٢٧٩ فتح الباري).

قال ابن كثير: «ومعنى هذا عن علي رضي الله عنه أن هذه الآية الكريمة تشمل الحرورية كما تشمل اليهود والنصارى وغيرهم، لا أنها نزلت في هؤلاء على الخصوص ولا هؤلاء، بل هي أعم من هذا، فإن الآية مكية قبل خطاب اليهود والنصارى، وقبل وجود الخوارج بالكلية، وإنما هي عامة في كل من عبد الله على غير طريقة مرضية يحسب أنه مصيب فيها وأن عمله مقبول، وهو مخطىء وعمله مردود» (٣/١٠٧ تفسير ابن كثير).

فائدة نفيسة: قال شيخ الإسلام: «قولهم [أي السلف] نزلت هذه الآية في كذا يراد به تارة أنه سبب النزول، ويراد به تارة أن ذلك داخل في الآية وإن لم يكن السبب، كما تقول: عنى بهذه الآية كذا.. وإذا عرف هذا فقول أحدهم نزلت في كذا، لا ينافي قول الآخر نزلت في كذا إذا كان اللفظ يتناولها» (١٣/ ٣٣٩ ـ ٣٤٠ مجموع الفتاوى).

﴿ لنسفعا بالناصية ناصية كاذبة خاطئة ﴾ [العلق: ١٥: ١٦].

[من تكلم في الدين بلا علم فهو كاذب]

ومن تكلم في الدين بلا علم كان كاذبا وإن كان لا يتعمد الكذب، كما ثبت في الصحيحين عن النبى ﷺ لما قالت له سُبيَعة الأسلمية وقد توفى عنها زوجها سعد بن خولة في حَجَّة الوداع فكانت حاملا فوضعت بعد موت زوجها بليال قلائل، فقال لها أبو السنابل ابن بَعكَك: ما أنت بناكحةَ حتى يمضى عليك آخر الأجلين فقال النبى ﷺ: «**كذب أبو السنابل، بل حللت فانكحى**»[٣٩] وكذلك لما قال سلمة بن الأكوع

---

(٣٩) أخرجه البخارى (٨/٥٢١، ٩/٣٧٩ فتح البارى) ومسلم (١٠/١١٠ شرح النووى) من حديث أم سلمة وليس عند أحد منهما لفظ «كذب أبو السنابل» لكن أخرج هذه اللفظة الإمام أحمد في مسنده (٦/٤٤٧) من حديث عبد الله بن مسعود وصحح الشيخ أحمد محمد شاكر إسناده (٦/١٣٦ المسند بتحقيق الشيخ).

إنهم يقولون: إن عامراً قَتَل نفسهَ وحَبط عملهُ فقال: «كذب من قالها؛ إنه لجاهِدٌ مُجاهِدٌ»[٤٠] وكان قائل ذلك

---

(٤٠) أخرجه البخارى في صحيحه (٧/ ٥٣٠ فتح البارى) ومسلم (١٦٨/١٢ شرح النووى) من حديث سلمة بن الأكوع، وأما قول شيخ الإسلام: «رُوى أنه كان أسيد بن الحُضير» فهذا قد أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في الموضع المشار إليه، وكان أسيد أحد ثلاثة نفر قالوا ذلك. وعامر هو ابن الأكوع أخو سلمة بن الأكوع، وسبب قولهم: «حبط عمله» أنه أثناء قتاله في غزوة خيبر عندما كان مشتبكا في القتال مع أحد اليهود أصاب عامر نفسه بسيفه فكان فيها موته فلأجل ذلك قالوا حبط عمله ظنا منهم أنه يعتبر بذلك قاتلا لنفسه. فأكذبهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك وقال: «كذب من قاله. إن له لأجرين، - وجمع إصبعيه - إنه لجاهدٌ مُجاهِدٌ..» الحديث.

قال النووى: «قوله ﷺ: إنه لجاهد مجاهد، هكذا رواه الجمهور من المتقدمين والمتأخرين: لجاهِدٌ: بكسر الهاء وتنوين الدال، مُجاهِدٌ: بضم الميم وتنوين الدال أيضا وفسروا لجاهد في علمه وعمله، أى: لجاد في طاعة الله، والمجاهد هو المجاهد في سبيل الله، وهو الغازى، وقال القاضى: فيه وجه آخر أنه جمع اللفظين =

لم يتعمد الكذب فإنه كان رجلا صالحاً، وقد رُوى أنه كان أسيد بن الحضير؛ لكنه لما تكلم بلا علم كذبه النبى ﷺ.

وقد قال أبوبكر وابن مسعود وغيرهما من الصحابة فيما يفتون فيه باجتهادهم: «إن يكن صوابا فمن الله، وإن يكن خطأ فهو منى ومن الشيطان والله ورسوله بريئان منه»(٤١) فإذا كان خطأ المجتهد المغفور له هو من

= توكيداً، قال ابن الأنبارى: العرب إذا بالغت في تعظيم شىء اشتقت له من لفظه لفظاً آخر على غير بنائه زيادة في التوكيد، وأعربوه بإعرابه فيقولون: جاد مجد، وليل لائل، وشعر شاعر ونحو ذلك» (١٢/١٦٨ ـ ١٦٩ شرح صحيح مسلم للنووى).

(٤١) أثر أبى بكر أخرجه ابن جرير (٨/٥٣ تفسير ابن جرير) وغيره في تفسير معنى الكلالة: قال أبوبكر رضى الله عنه: إنى قد رأيت في الكلالة رأيا ـ فإن كان صوابا فمن الله وحده لا شريك له، وإن يك خطأ فمنى ومن الشيطان والله منه برىء...» الأثر. قلت: وهو أثر منقطع حيث يرويه عن أبى بكر رضى الله عنه الشعبى والشعبى إنما ولد في خلافة عمر، لكن قال العجلى: ولا يكاد =

الشيطان فكيف بمن تكلم بلا اجتهاد يبيح له الكلام في الـدين؟! فهـذا خطؤه أيضـاً من الشيطان مع أنه يعاقب عليه إذا لم يتب.

والمجتهد خطؤه من الشيطان وهو مغفور له؛ كما أن الاحتلام والنسيان وغير ذلك من الشيطان وهو مغفور بخـلاف من تكلم بلا اجتهـاد يبيح له ذلـك، فهذا كاذب آثم في ذلـك، وإن كانت له حسنـات في غير ذلك، فإن الشيطان ينزل على كل إنسان ويوحى إليه

= الشعبى يرسل إلا صحيحا.

وأمـا أثـر ابن مسعـود فقـد أخرجه أبوداود (٦/١٤٧) والنسائى (٦/١٢٢) والحـاكم (٢/١٨٠) وأحمد (١/٤٤٧) وفيه أنه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يكن سَمَّى لها صداقا فمات قبل أن يدخل بها، فقال ـ بعد أن أفتى في هذه الواقعة ـ فإن يك صوابا فمن الله عز وجـل، وإن يكن خطأ فمنى ومن الشيطان، والله عز وجل ورسوله بريئان. . .» الأثر قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبى، وصححه أيضا الشيخ أحمد محمد شاكر في تخريجه للمسند (٦/١٣٧).

بحسب موافقته له، ويُطْرَد بحسب إخلاصه لله وطاعته له قال تعالى: ﴿ إن عبادى ليس لك عليهم سلطان ﴾ [الإسراء: ٦٥].

[عباد الله وعباد الشيطان]

وعباده هم الذين عبدوه بما أمرت به رسله من أداء الواجبات والمستحبات، وأما من عبده بغير ذلك فإنه من عباد الشيطان؛ لا من عباد الرحمن. قال تعالى: ﴿ ألم أعهد إليكم يا بنى آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين وأن اعبدونى هذا صراط مستقيم ولقد أضل منكم جبلا كثيراً أفلم تكونوا تعقلون ﴾ [يس: ٦٠:٦٢].

والذين يعبدون الشيطان أكثرهم لا يعرفون أنهم يعبدون الشيطان بل قد يظنون أنهم يعبدون الملائكة أو الصالحين(٤٢)، كالذين يستغيثون بهم ويسجدون لهم

(٤٢) عبادة غير الله شرك بالله ونقض للتوحيد سواء كان المعبود مَلَكًا =

فهم في الحقيقة إنما عبدوا الشيطان وإن ظنوا أنهم يتوسلون ويستشفعون بعباد الله الصالحين. قال تعالى: ﴿ ويوم يحشرهم جميعاً ثم يقول للملائكة: أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون؟! قالوا: سبحانك أنت ولينا من دونهم؛ بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون ﴾. [سبأ: ٤٠ : ٤١].

ولهذا نهى النبي ﷺ عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها؛ فإن الشيطان يقارنها حينئذ حتى يكون سجود عباد الشمس له، وهم يظنون أنهم يسجدون للشمس وسجودهم للشيطان، وكذلك

= مقرباً أو نبيا مرسلا أو رجلاً صالحاً أو شيطاناً مريداً، وشيخ الإسلام أراد بهذا الكلام أن يبين حقيقة تخفى على الكثيرين وهى أن كل من عبد غير الله فإنما عبد الشيطان في الحقيقة وإن ظن العابد خلاف ذلك، لا أنه أراد أن يبين أن عبادة غير الله من الملائكة والصالحين جائزة بينما لا تجوز عبادة غيرهم فإن هذا لا يقوله مسلم وحاشاه من ذلك.

أصحاب دعوات الكواكب الذين يدعون كوكباً من الكواكب ويسجدون له ويناجونه ويدعونه ويصنعون له من الطعام واللباس والبخور والتبركات[٤٣] ما يناسبه، كما ذكره صاحب «السر المكْتوم» المشرقى، وصاحب «الشعلة النورانية» البونى المغربى وغيرهما؛ فإن هؤلاء تنزل عليهم أرواح تخاطبهم وتخبرهم ببعض الأمور وتقضى لهم بعض الحوائج ويسمون ذلك روحانية الكواكب.

ومنهم من يظن أنها ملائكة وإنما هى شياطين تنزل عليهم، قال تعالى: ﴿ **ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطاناً فهو له قرين** ﴾ [الزخرف: ٣٦] وذكر الرحمن هو الذى أنزله وهو الكتاب والسنة اللذان قال الله فيهما: ﴿ **واذكروا نعمة الله عليكم وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به** ﴾ [البقرة:

(٤٣) في نسخة: والتسبيحات.

٢٣١] وقال تعالى: ﴿ لقد مَنَّ الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم، ويعلمهم الكتاب والحكمة ﴾ [آل عمران: ١٦٤] وقال تعالى: ﴿ هو الذى بعث في الأميين رسولاً منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة ﴾ [الجمعة: ٢] وهو الذكر الذى قال الله فيه: ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾ [الحجر: ٩] فمن أعرض عن هذا الذكر وهو الكتاب والسنة قُيِّض له قرين من الشياطين فصار من أولياء الشيطان بحسب ما تابعه.

[حكم من والى الله تارة ووالى الشيطان تارة أخرى]

وإن كان موالياً للرحمن تارة وللشيطان أخرى كان فيه من الإيمان وولاية الله بحسب ما والى فيه الرحمن، وكان فيه من عداوة الله والنفاق بحسب ما والى فيه الشيطان،

كما قال حذيفة بن اليمان القلوب أربعة: قلب أجرد فيه سراج يزهر فذلك قلب المؤمن. وقلب أغلف فذلك قلب الكافر ـ والأغلف: الذى يُلف عليه غلاف. كما قال تعالى عن اليهود: ﴿ وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم ﴾ [النساء: ١٥٥] وقد تقدم قوله ﷺ: **«من ترك ثلاث جمع طبع الله على قلبه»**.

وقلب منكوس فذلك قلب المنافق.

وقلب فيه مادتان: مادة تمده للإيمان ومادة تمده للنفاق فأيهما غلب كان الحكم له. وقد رُوى هذا في مسند الإمام أحمد مرفوعاً(٤٤).

---

(٤٤) أخرجه أحمد (٣/١٧) من حديث أبى سعيد الخدرى بلفظ:

«القلوب أربعة: قلب أجرد فيه مثل السراج يزهر.

وقلب أغلف مربوط على غلافه.

وقلب منكوس.

وقلب مصفح.

فأما القلب الأجرد فقلب المؤمن سراجه فيه نوره، وأما القلب =

وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبى ﷺ أنه قال: «**أربع من كن فيه كان منافقاً**

= الأغلف فقلب الكافر، وأما القلب المنكوس فقلب المنافق عرف ثم أنكر. وأما القلب المصفح فقلب فيه إيمان ونفاق: فمثل الإيمان فيه كمثل البقلة يمدها الماء الطيب، ومثل النفاق فيه كمثل القرحة يمدها القيح والدم، فأي المادتين غلبت على الأخرى غلبت عليه».

قال الشيخ ابن كثير عن إسناد هذا الحديث: «وهذا إسناد جيد حسن» (١/٥٦ تفسير ابن كثير) وصححه أيضا الشيخ أحمد محمد شاكر (١/١١٤ عمدة التفسير).

قلت: سند الحديث فيه علتان:

الأولى: ضعف ليث بن أبى سليم أحد رواة الحديث.

الثانية: الأنقطاع بين أبى البخترى الراوى عن أبى سعيد وبين أبى سعيد الخدرى، وعلى ذلك فهذا السند ضعيف وتصرف شيخ الإسلام هنا يدل أيضاً على تضعيفه للحديث فقد ساق الموقوف ولم يسق المرفوع وإنما أشار إليه بقوله: وقد رُوى هذا مرفوعا، ولو كان المرفوع صحيحا عنده لجعله العمدة في كلامه ولم يقدم عليه الموقوف وأما الموقوف فقد قال فيه ابن القيم: «صح عن حذيفة ابن اليمان. .» فذكره (١/١٢ إغاثة اللهفان).

خالصا، ومن كانت فيه خصْلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أئتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»[45].

فقد بين النبى ﷺ أن القلب يكون فيه شعبة نفاق، وشعبة إيمان. فإذا كان فيهِ شعبة نفاق كان فيه شعبة من ولايته وشعبة من عداوته؛ ولهذا يكون بعض هؤلاء يجرى على يديه خوارق من جهة إيمانه بالله وتقواه تكون من كرامات الأولياء، وخوارق من جهة نفاقه وعداوته تكون من أحوال الشياطين؛ ولهذا أمرنا الله تعالى: أن نقول كل صلاة: ﴿ **اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين** ﴾ [الفاتحة: ٦ - ٧].

و (المغضوب عليهم) هم الذين يعلمون الحق ويعملون بخلافه، و (الضالون) الذين يعبدون الله

---

(٤٥) أخرجه البخارى (١/١١١ فتح البارى) ومسلم (٢/٤٦ شرح النووى).

بغير علم، فمن اتبع هواه وذوقه ووجده، مع علمه أنه مخالف للكتاب والسنة فهو من (المغضوب عليهم) وإن كان لا يعلم ذلك فهو من (الضالين).

نسأل الله أن يهدينا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً.

والحمد لله رب العالمين. والعاقبة للمتقين. وصلى الله على محمد.

المراجع

١ - صحيح البخارى وشرحه فتح البارى - لابن حجر

٢ - صحيح مسلم وشرحه المنهاج - للنووى

٣ - سنن أبى داود

٤ - سنن الترمذى

٥ - سنن النسائى

٦ - سنن ابن ماجه

٧ - مسند الإمام أحمد

٨ - موطأ مالك وشرحه تنوير الحوالك - للسيوطى

٩ - صحيح الجامع - للألبانى

١٠ - المستدرك - للحاكم

١١ - صحيح ابن خزيمة

١٢ - تلخيص الحبير - لابن حجر

١٣ - تفسير ابن جرير الطبرى

١٤ - تفسير ابن كثير

١٥ ـ مقدمة في أصول التفسير ـ لابن تيمية
١٦ ـ إيضاح الدلالة ـ لابن تيمية
١٧ ـ إرشاد الفحول ـ للشوكانى
١٨ ـ حلية الأولياء ـ لابى نعيم
١٩ ـ شرح العقيدة الطحاوية ـ لابن أبى العز الحنفى
٢٠ ـ إغاثة اللهفان ـ لابن القيم
٢١ ـ عمدة التفسير ـ للشيخ أحمد محمد شاكر
٢٢ ـ لسان العرب ـ لابن منظور

	هاتف مكتب	هاتف منزل
الشيخ عبدالعزيز بن باز	(٠١) ٤٥٨٢٧٥٧	(٠١) ٤٣٥٤٤٤٤ (٠١) ٤٣٥٨٩٨٠ (٠١) ٤٣٥١٤٢١
الشيخ محمد بن صالح العثيمين		(٠٦) ٣٦٤٢١٠٧
الشيخ عبدالله الجبرين	(٠١) ٤٥٩٦٥٢٠	(٠١) ٤٢٥٣٠٥٠
الشيخ صالح بن محمد اللحيدان		(٠١) ٢٣١٤٨٦٩
الشيخ عبدالرزاق عفيفي	(٠١) ٤٥٩٥٣١٥	
الشيخ عبدالله بن غديان	(٠١) ٤٥٨٠٧٣١	(٠١) ٤١١١٧٢٩ (٠١) ٤١١٣٧٩٦
الشيخ صالح بن علي الغصون		(٠١) ٤٧٦٧٤٢٠
الشيخ صالح الفوزان		(٠١) ٤٧٨٧٨٣٠
الشيخ إبراهيم بن عبدالله بن غيث		(٠١) ٤٢١٠٦٩٦
الشيخ أبو بكر الجزائري	(٠٤) ٨٢٥٤٨٣٧	
الشيخ صالح بن حميد		(٠٢) ٥٥٨٠٦٣٩
الشيخ عبدالرحمن الفريان	(٠١) ٤٠٢٩٣٨٥	(٠١) ٤٢٥٧٩٦٢ (٠١) ٤٢٥٩٧٢٣
الشيخ عبدالرحمن البراك	٢٤١٠٤٢٨	
دار الافتاء بالرياض	(٠١) ٤٥٩٠٠٠٠ (٠١) ٤٥٩٢٦٤٧ (٠١) ٤٥٨٥٤٤٣	
دار الافتاء بالطائف	(٠٢) ٧٣٣٢٦٥٥	
التوعية الإسلامية	(٠٢)٥٥٧١٧٧٢	

صدر الإذن بطبع هذا الكتاب من
المديرية العامة للمطبوعات بوزارة الإعلام
برقم ٢٢٨٤ وتاريخ ١٢/ ٤ /١٤١١ هـ

